

مرسوم رقم (4) لسنة 2026م بشأن الدعوة لإجراء الانتخابات التشريعية

رئيس دولة فلسطين
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

استناداً للنظام الأساس لمنظمة التحرير الفلسطينية،
وللقانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته،
وبعد الاطلاع على وثيقة إعلان الاستقلال الصادرة عن المجلس الوطني الفلسطيني،
وعلى قرار بقانون رقم (1) لسنة 2007م بشأن الانتخابات العامة وتعديلاته،
وعلى قرار المحكمة الدستورية العليا في طلب التفسير رقم (2018/10)،
وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا،
وتحقيقاً للمصلحة العامة،

رسمنا بما هو آت:

مادة (1)

الشعب الفلسطيني في القدس والضفة الغربية وقطاع غزة مدعو إلى انتخابات تشريعية حرة ومباشرة لانتخاب أعضاء المجلس التشريعي الفلسطيني، وذلك يوم السبت الموافق 2026/11/28م.

مادة (2)

تقوم لجنة الانتخابات المركزية بالتحضير للانتخابات التشريعية، وتنظيمها والإشراف عليها وفقاً لأحكام قانون الانتخابات العامة النافذ.

مادة (3)

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا المرسوم.

مادة (4)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا المرسوم، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2026/07/09 ميلادية
الموافق: 24/محرم/1448 هجرية

محمود عباس

رئيس دولة فلسطين
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية